

# القضية الفلسطينية

## في ضوء التحديات الإقليمية والدولية

أمين مكّي مدني(\*)

غنيٌّ عن القول إنّ لا مجال للخوض في القضية الفلسطينية وتطوّراتها التاريخية في ندوة مثل هذه تضمُّ علماء وخبراء وناشطين في قضايا حقوق الإنسان بصفة عامّة والأوضاع العربيّة وعلى رأسها قضية العرب المركزيّة بصفة خاصّة. لذا ينبغي أن نلجّ إلى لبّ الأزمة التي أخذت تتردّي وتستمرُّ في التردّي منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، هذه الانتفاضة التي يصادفُ اليوم ذكرها الأولى عقب زيارة «شارون» إلى المسجد الأقصى في 28 سبتمبر / أيلول 2000 م.

تعاقت قبل ذلك لقاءات التفاوض بين الفلسطينيين والإسرائيليين في الولايات المتحدة الأمريكيّة وفي الأراضي المحتلة وشرم الشيخ وخلافها، بوساطات أمريكيّة وعربيّة وغيرها، وقد فشلت جميعها في الوصول إلى تسوية سلميّة تستجيبُ لمطالب الشعب الفلسطيني المشروعة في مواجهة الصلف والأطماع الإسرائيليّة بمؤازرة الولايات المتحدة الأمريكيّة وصمتٍ أوروبّاً وعجز الدّول العربيّة.

لابدّ من الإقرار أنّ بدء السعي لاتّفاق سياسي عن طريق المفاوضات أدّى بالضرورة إلى التخلّي عن تناول القضية من زاوية القانون الدولي، خصوصا

\* محام، عضو الهيئة العلمية للمعهد العربي لحقوق الإنسان، مدير مكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كرواتيا.

وأنها القضية التي سعت إلى تأكيدها قرارات الشرعية الدولية المتمثلة في قرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة منذ بداية الصراع العربي-الإسرائيلي: القراران 181 و 194 الخاصان بالتقسيم وحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، ومن بعد القراران 242 و 338 إثر الحربين العربيتين-الإسرائيليتين في 1967 و 1973. جميع تلك القرارات وما تبعها من قرارات حول القدس وضرورة انسحاب إسرائيل من الأراضي المحتلة والمستوطنات والقرارات المتكررة حول انطباق اتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949 على الأراضي المحتلة، جميعها كانت كفيلة بإبقاء القضية الفلسطينية على جدول الشرعية الدولية واستمرار الدعم الدولي الذي وجدته القضية في المحافل الدولية ومن معظم دول العالم.

شكل اتفاق أوسلو بين منظمة التحرير الفلسطينية والحكومة الإسرائيلية نقطة مفصلية في تاريخ القضية الفلسطينية، وذلك بإحلال مبدأ التسوية من خلال التفاوض السياسي بين الطرفين مكان السعي لتطبيق مبادئ الشرعية الدولية، على الرغم من التبريرات التي دفعت بها منظمة التحرير إثر حرب الخليج الثانية، والعزلة التي وجدت المنظمة نفسها فيها عن معظم الأنظمة العربية، وخروج المنظمة ومئات الألوف من الفلسطينيين عن منطقة الخليج العربي. أدى ذلك بدوره إلى انفراد إسرائيل بمنظمة التحرير الفلسطينية واضطرار الأخيرة للاعتراف بدولة إسرائيل دولة شرعية تفاوض المنظمة فيما يمكن أن تمنحه إسرائيل منه وهبة إلى الفلسطينيين بدلا عن حقوقهم المشروعة. تبلور ذلك في الموقف الإسرائيلي الصريح برفض التنازل عن القدس واعتبارها عاصمة موحدة أبدية لإسرائيل، فضلا عن رفض حق العودة للاجئين الفلسطينيين والإبقاء على معظم المستوطنات والإصرار على ضم أجزاء من الأراضي الفلسطينية المحتلة عام 1967 بدعاوى ضرورات الأمن الإسرائيلي. إزاء ذلك وجد الفلسطينيون أنفسهم بين تعثر مفاوضات التسوية وأزمة الابتعاد عن الشرعية والموازرة الدولية حتى اندلاع الانتفاضة وما تشهده من صلف وتعنت وعنف إسرائيلي عاد بالقضية إلى ما وراء أوسلو وإلى أزمة فلسطينية تراوح مكانها بين الحق المشروع وما يُسمى بالتسوية السياسية.

وللخروج من هذه الحلقة يبقى للفلسطينيين خياراتٌ ثلاثة : العمل الفلسطيني والعمل العربي والعمل الدولي.

**فعلى الصعيد الفلسطيني**، وبعد اليأس الجماهيري من مساعي التسوية السلمية يحمل أبناء الشعب الفلسطيني الحجارة والسلاح في وجه الاحتلال والعدوان الإسرائيلي دفاعاً عن حقوقهم المسلوقة وممارسةً لحقهم في تقرير المصير الذي تُقره الشرعية الدولية لجميع الشعوب المستعمرة. فقد نصّ قرار الجمعية العامة الصادر في 14 ديسمبر / كانون الأول 1960 في هذا الصدد أنّ «لجميع الشعوب الحق في تقرير مصيرها، ولها بمقتضى هذا الحق أن تُحدد بحرية مركزها السياسي وتسعى بحرية إلى تحقيق إنمائها الإقتصادي والاجتماعي والثقافي». ويضيف القرار أنّ «كلّ محاولة تستهدف التقيؤ الجزئي أو الكلي للوحدة القومية والسلامة الإقليمية لبلد ما تكون منافية لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه».

من هنا يأتي الحديث عن «الإرهاب» و «العنف» الفلسطيني مجافياً لما أقرته الشرعية الدولية خاصة في وجه الممارسات الإسرائيلية باستعمال ترسانتها العسكرية البرية والجوية والبحرية لتركيع حركة التحرر الوطني وفرض هيمنة وإرادة الاحتلال. من هذا المنطلق، وطالما اعتُبر النضال الفلسطيني عملاً مشروعاً يُقره القانون والمجتمع الدولي فإنّ الدول العربية والإسلامية وغيرها مناطٌ بها دعم الشعب الفلسطيني بكلّ السبل المتاحة لبلوغ غاياته وتحقيق أمانيه المشروعة.

**على الصعيد العربي**، أخفقت الدول العربية والإسلامية إلى حدّ كبير في دعم الشعب الفلسطيني إبّان انتفاضته الحالية، وتتضاعف تصريحات الرؤساء والمسؤولين وتنعد وتنفذ الاجتماعات الوزارية والقمة العربية والإسلامية وتخرج بشعارات رنانة وحماسات شعريّة وحفنة من الدولارات تصل أو لا تصل، وهي لا تُسمن ولا تُغني من جوع. ليس خفياً أنّ التقاعس والضعف العربي ليس مرده الضغط والنفوذ الغربي، والأمريكي على وجه التحديد،

والاستكانة وخوف الأنظمة الحاكمة من اهتزاز مقاعدها وتهديد سلطاتها فحسب، بل، وبصورة فاضحة، غياب الديمقراطية والمشاركة الشعبية في صنع القرار السياسي وسياسة النظم العربية في احتواء وقمع الجماهير العربية. فمع بداية انتفاضة الأقصى، وعلى الرغم من الأنظمة العربية، خرج جموع الشعب العربي في كل مدينة عربية دون استثناء تدين العدوان الإسرائيلي وتطالب حكوماتها بضرورة التحرك الفوري لدعم الانتفاضة وإعداد العدة لمواجهة العدوان.

واجهت بعض الحكومات تلك التظاهرات بالقمع والقوة، وفي أحسن الحالات بالسكوت والتجاهل. ويقف هذا دليلاً واضحاً على أن المجتمع المدني العربي يشكل قوة الضغط الحقيقية التي ينبغي دفع وتيرة عملها للضغط على الحكومات العربية لاتخاذ خطوات جريئة في مواجهة الاحتلال الإسرائيلي.

فيألى جانب الدولارات الصادرة عن القمم قامت الدول التي تُقيم علاقات دبلوماسية مع إسرائيل، في حياء وخجل شديدين، باستدعاء سفرائها من تل أبيب إلى أجل، بينما فشل اجتماع المقاطعة الإسرائيلية بسبب غياب عدد مهول من الدول العربية. وبالمقابل سجلت المنظمات غير الحكومية العربية، على خلاف الحكومات العربية، نصراً مؤكداً في مؤتمر دوربان حيث طغت القضية الفلسطينية على أعمال المؤتمر وتمكنت المنظمات الأهلية العربية من استقطاب جميع المنظمات غير الحكومية على مستوى العالم، وهي مؤلفة من بضعة ألوف، للخروج بإعلان يُساند الشعب الفلسطيني ويُندد بالاحتلال الإسرائيلي، ولم يتخلف عن ذلك الاجتماع الرائع سوى بضعة منظمات صهيونية.

هكذا تتضح أهمية تصعيد العمل الأهلي العربي للضغط على الحكومات العربية ولوضع القضية الفلسطينية على أجندة المحافل الدولية كافة، خاصة مؤتمرات الأمم المتحدة، حتى تستقطب الرأي العام العالمي وتدفعه في اتجاه مُغاير لما تقوم به أجهزة الإعلام الصهيونية والغربية التي ظلت تنشط في ذلك المجال خلال العقود الخمسة الماضية. وقد يتساءل المرء: هل تجد الحكومات العربية عناءً وشدة في قطيعة إسرائيل سياسياً ودبلوماسياً واقتصادياً؟ أليس

هذا بأضعف الإيمان ؟ وهل يجدون والمجتمع الدولي حرجاً في المناداة برفع الحصار عن الشعب الفلسطيني وإرسال قوّة مراقبة دولية لحماية الشعب الفلسطيني، وهو الجدير بالحماية وليس بالاتهام بالعنف والإرهاب ؟. فإن كان ما يقوم به الفلسطينيون إرهاباً، فالإسرائيليون هم بالضرورة الضحايا، فإن كانوا الضحايا فلم يرفضون فرق الحماية الدولية؟!.

**على الصعيد الدولي** هناك مجلس الأمن الدولي الذي أصدر عدداً من القرارات الدولية، مثل 242 و 338، وقرارات أخرى تتعلق بالقدس وغيرها، لكن المجلس، ولأسباب معروفة، يرفض اتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ تلك القرارات كما يرفض فكرة الحماية أو الرقابة الدولية انصياعاً للإرادة الإسرائيلية. مع الأحداث الأخيرة في الولايات المتحدة الأمريكية ونيتها الدخول في حرب في أفغانستان ودول أخرى بدعوى محاربة الإرهاب، تتصاعد وتيرة اتهام الفلسطينيين بالإرهاب والعنف وبالتالي يُستبعد أن يتخذ مجلس الأمن في المستقبل القريب أي قرار من شأنه إجبار إسرائيل على الالتزام بحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف، بما فيها حق العودة والقدس والمستوطنات والحدود والمياه.

أمّا الجمعية العامة للأمم المتحدة فقد اتخذت مئات من القرارات العادية والاستثنائية الخاصة بالقضية الفلسطينية، وأنشأت لجنة أوضاع حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة ولجنة الحقوق الفلسطينية غير القابلة للتصرف، واللجنتان تعملان بصفة مستمرة وترفعان تقارير سنوية إلى الجمعية العامة.

كما دعت الجمعية العامة الدول السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة لسنة 1949 عقد اجتماع خاص لاتخاذ خطوات بشأن تطبيق الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية المحتلة. والجمعية العامة لا تملك صلاحية إصدار قرارات، وإنما تصدر توصيات ليست لها صفة الإلزام بالنسبة للدول. وعلى الرغم من أنه سبق للجمعية أن اتخذت قراراً بموجب ما سُمي «الاتحاد من أجل السلام»

في حالة عجز مجلس الأمن عن اتخاذ قرار إبّان الحرب الكوريّة، بسبب استعمال حقّ النقض، كوّنت بموجبه قواتٌ للسلام بمقتضى الفصل السابع الذي تقتصرُ فيه السلطات فقط على مجلس الأمن، يرى الكثيرون صعوبة أو استحالة لجوء الجمعية إلى مثل ذلك الإجراء في جوّ القطبية الأحادية السائدة.

في مجال حقوق الإنسان، تمّ رصد وكشف انتهاكات إسرائيل لحقوق الشعب الفلسطيني في العديد من المؤسسات والمحافل الدوليّة، منها لجنة الجمعية العامّة المذكورتان ولجنة الأمم المتّحدة لحقوق الإنسان، وتقارير المفوض السامي لحقوق الإنسان ولجنة تقصي الحقائق الدوليّة، فضلاً عن تقارير المقرّر الخاص بالأراضي المحتلة واللجان التعاقدية المختصة بموجب العهود والمواثيق الدوليّة المختلفة. ومن المعروف أنّ كلّ تلك التقارير وقرارات وتوصيات الجهات المختصة، مثل لجنة الأمم المتّحدة لحقوق الإنسان، لم ينجم عنها اتخاذ الإجراءات الضرورية حتّى على المستوى الأدنى، مثل إرسال فرق لمراقبة الأوضاع، وذلك بسبب رفض إسرائيل وعجز مجلس الأمن بسبب استعمال حقّ النقض من قبل الولايات المتّحدة الأمريكيّة.

أخيراً، هذه الأجواء، مع تعترّ فرص نجاح أيّة مفاوضات لتسوية سلمية بسبب الموقف الإسرائيلي الرافض لمبادئ وقرارات الشرعيّة الدوليّة، مثل حقّ العودة والقدس والانسحاب الكامل من الأراضي المحتلة عام 1967، هذا بافتراض عودة الأطراف إلى طاولة المفاوضات، تبقى مسألة وفاء الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف لسنة 1949 بالتزاماتهم وفقّ الاتفاقية لحماية السكان المدنيين أثناء النزاعات المسلّحة.

بداية، وافقت جميع الأطراف السامية المتعاقدة، عدا إسرائيل، كما يتفق كلّ من مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة ولجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على انطباق اتفاقية جنيف الرابعة قانوناً *de jure* على الأراضي الفلسطينية المحتلة. كما أنّ الإدعاء بأنّ اتفاق أوسلو المعقود بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية ينفي انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية قول مردود، إذ أنّ المادتين (7) و (37) من ذات الاتفاقية

تُصنّف صراحة على أن «لايؤثر أي اتفاق خاص تأثيراً ضاراً على وضع الأشخاص المحميين كما نظّمته هذه الاتفاقية...» عليه تبقى جميع نصوص الحماية الواردة في اتفاقية جنيف الرابعة سارية المفعول على الرغم من وجود أي نصٍ مخالفٍ لذلك في اتفاق أوسلو..

بذلت الجمعية العامة للأمم المتحدة جهوداً حثيثة، خاصة في دورتها الخاصة العاشرة في العام 1999، حيث دعت الأطراف السامية المتعاقدة لعقد مؤتمر للنظر في الإجراءات اللازمة لضمان تطبيق الاتفاقية على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس. استناداً على تلك الدعوة عقدت الأطراف السامية اجتماعاً في جنيف بتاريخ 15 يوليو 1999، غير أنّ ضغوطاً سياسية هائلة منعت المؤتمرين من اتخاذ أية إجراءات بدعوى أنّ أي إجراء ضد إسرائيل من شأنه أن يعيق مفاوضات السلام التي كان من المتوقع انعقادها عقب الانتخابات الإسرائيلية التي سبقت المؤتمر. هكذا، وبعد اجتماع لم يدم أكثر من نصف الساعة، قرّر ممثلو الأطراف السامية تأجيل المؤتمر على أن يُعاد انعقاده بعد التشاور في ضوء تطورات الأوضاع على الميدان. غير أنّ أكثر من عامين مضيا على ذلك التأجيل فيما ازدادت الأوضاع سوءاً أكثر من أي وقت مضى منذ الاحتلال، وتضاعفت حولها التقارير وعلقت محادثات السلام ولم تُحرّك الأطراف السامية ساكناً لمواصلة الاجتماع «المؤجل». فقد أثبتت أحداث الانتفاضة الثانية أنّ هناك مدعاة عاجلة لعقد اجتماع الأطراف السامية لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بوضع الاتفاقية حيّز التنفيذ لما يشهده الشعب الفلسطيني من انتهاكات جسيمة للاتفاقية، ممثلة في القتل العمد والإعدام خارج نطاق القضاء، والتعذيب، والاعتقال الإداري، ومعاملة السجناء والمعتقلين، وترحيل المواطنين، وهدم المنازل، وتجريف الأراضي الزراعية، واستمرار إقامة المستوطنات وتوسيعها، وضم القدس، وسياسة الإغلاق والحرمان من الحق في التنقّل والعمل والصحة والتعليم... الخ..

كلّ هذا يضع على عاتق الأطراف السامية المتعاقدة مسؤولية حمل إسرائيل على احترام التزاماتها بموجب الاتفاقية، وذلك وفق المادة الأولى من الاتفاقية

التي تنصّ على أن تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تحترم هذه الاتفاقية وتكفل احترامها في جميع الأحوال. «هكذا لا تعطي هذه المادة مجرد حق للدول الأعضاء في كفالة احترام الاتفاقية بل تفرضه واجبا عليهم، حتى وإن لم يكن لهم دخل مباشر بأوضاع الانتهاكات. وهذا ما أكّدت عليه جميع قرارات الجمعية العامة في هذا الصدد في جلستها الاستثنائية العاشرة. من هنا فإن إخفاق الأطراف السامية في السعي لكفالة احترام الاتفاقية يُعدُّ في حدِّ ذاته انتهاكا لنصوص الاتفاقية من جانب الأطراف السامية المتعاقدة.

أمّا فيما يخصّ الإجراءات التي يجوزُ اتخاذها تنفيذًا للاتفاقية وكفالة لاحترامها، فقد تركته الاتفاقية للأطراف المتعاقدة وفق ما تراه مناسبا لتحقيق ذلك الهدف في إطار القانون وأسس التعاون والعلاقات الدولية.

## خلاصة

نخلصُ ممّا تقدّم إلى أنّ أفاق الوصول إلى حلٍّ شرعيٍّ شاملٍ وعادلٍ للقضية الفلسطينية يشوبها كمّ هائلٌ من التعقيد والصعاب بسبب الضغوط والعوامل السياسيّة المرتبطة بمصالح بعض الدّول، خاصّة الغرب، ووقوفها حائلا بين المؤسسية الموضوعيّة والقانون الدولي والأجهزة الدوليّة المناط بها تحقيق السلام والأمن الدوليين، هذا فضلا عن الضعف العربي والإسلامي وعجز الدّول عن القيام بدورها في الوقوف بصلاية وجديّة إلى جانب أبناء الشعب الفلسطيني ونُصرة ما يُسمّى قضية العرب المركزيّة.

وتتمحور أفاق التحديات الماثلة أمام القضية في العمل وسط القوى الفلسطينيّة والعربيّة والإسلاميّة والعالميّة وفق مرتكزات أساسيّة ينبغي الالتفات حولها والعمل على تفعيلها وسط الشعوب والمنظمات الإقليميّة والدوليّة :

**أولا :** إنّ الحقّ في تقرير المصير حقّ مشروع كفلته الشرائع السماوية والمواثيق الدوليّة. وإنّ نضال الشعب الفلسطيني وكفاحه الدؤوب يأتي في إطار



ممارسة ذلك الحق، أسوة بما فعلت جميع الشعوب التي تمكّنت من التحرّر من ريقة الاستعمار والاحتلال وإقامة دولتها المستقلّة وسيادتها على أرضها، ومن ثمّ فلا مجال لوصف نضال الشعب الفلسطيني بالإرهاب أو العنف، بل ينبغي الوقوف إلى جانب أبناء فلسطين ودعمهم بكلّ السُّبل المُتاحة، وعلى الشعوب والحكومات والمؤسّسات العربيّة والإسلاميّة فرض عين في القيام بواجبها لتحقيق إقامة الدولة الفلسطينيّة تحت سيادة الشعب الفلسطيني الكاملة..

**ثانياً :** إنّ الإطار القانوني لحلّ القضية الفلسطينيّة يكمنُ بالضرورة في الشرعيّة الدوليّة المتمثّلة في مبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتّحدة ذات الصلة، خاصّة قرار التقسيم وحقّ اللاجئين الفلسطينيين في العودة، والانسحاب من الأراضي المحتلّة، والحدود، وتفكيك المستوطنات، والقدس والحدود والمياه.

إنّ القرارات الصادرة عن الأمم المتّحدة من خلال الجمعية العامّة، ومجلس الأمن، على وجه الخصوص، قرارات تُشكّل الحدّ الأدنى لحقوق الشعب الفلسطيني وفق القانون الدولي وميثاق الأمم المتّحدة، الأمر الذي يجعل تلك القرارات ملزمة وواجبة التنفيذ، وعلى مجلس الأمن، وهو الجهة التي أصدرت تلك القرارات، العمل على تنفيذها حفاظاً على السلام والأمن الدوليين وفقاً للفصل السابع من ميثاق الأمم المتّحدة.

أشرنا فيما تقدّم إلى الصعاب النّاجمة عن المصالح السياسيّة والاقتصاديّة التي تُقعد مجلس الأمن عن القيام بواجباته على ما ينبغي، غير أنّ الأمر يظلّ متمثلاً في أنّ الأسلوب الأمثل لحلّ القضية الفلسطينيّة يكمنُ في تطبيق قرارات الشرعيّة الدوليّة وعلى المجتمع الدولي، بشكل عام، والدول العربيّة والإسلاميّة، بصفة خاصّة، أن تبذل وسعها لبلوغ تلك الغاية..

**ثالثاً :** كما اتّضح خلال السنوات الثمانية الماضية، فإنّ الحديث عن محادثات أو مفاوضات سلام، حتّى وإنّ أحيطت برعاية أمريكيّة أو أوروبية أو

عربيةً محدودة، يُفضي إلى انفراد القويِّ بالضعيف، انفراد الحكومة الإسرائيلية بمنظمة التحرير الفلسطينية، ومحاولة الأولى فرض إرادتها على الثانية، وذلك خاصةً في غياب القانون الدولي وقرارات الشرعية الدولية كمرجعية أساسية لتلك المفاوضات. لذا، وطالما قامت تلك المفاوضات في غياب هذه المرجعية يخلو الجوَّ لإسرائيل لمحاولة فرض إرادتها بدعوى ضرورات الأمن الإسرائيلي ودعوى ثوابت الأرض الموعودة في يهودا والسامرة وتعلّة الخلل الديموغرافي المزعومة لفرض تسوية سياسية في إطار تنازلات فلسطينية عن الحقّ المشروع...

**رابعاً :** إلى أن تتم التسوية العادلة والشاملة للقضية الفلسطينية، تقتضي الضرورة حماية الشعب الفلسطيني من ممارسات الاحتلال التي تجلّت بشكل فاضح أثناء انتفاضة الأقصى، الأمر الذي يدعو إلى إنشاء قوة مراقبة لرصد الانتهاكات الإسرائيلية، كما تقتضي دعوة الأطراف السامية المتعاقدة في اتفاقية جنيف الرابعة عقد مؤتمر عاجل لاتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية المدنيين الفلسطينيين وضمان التزام إسرائيل بتعهداتها وفق الاتفاقية..